

سنن سعيد بن منصور

452 - سعيد قال : حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن الحسن قال ٧ إذا باع خدمة المدير من نفسه فمات وقد بقي عليه شيء فهو حر ولا شيء عليه